

# **العمل والكتب في نظر الإسلام**

الأستاذ الدكتور

محمد عبد الحافظ إبراهيم

الأستاذ بقسم التفسير وعلوم القرآن

ووكيل كلية أصول الدين بأسيوط

1. The first step in the process of creating a new product is to identify the target market. This involves research into consumer needs, wants, and behaviors, as well as an analysis of the competitive landscape. The goal is to determine the specific needs of the target audience and how the new product can best meet those needs.

2. Once the target market is identified, the next step is to develop a product concept. This involves defining the product's features, benefits, and positioning. It is important to ensure that the product concept is unique and differentiated from existing offerings in the market.

3. The third step is to design the product. This involves creating a functional prototype or model that can be tested and refined. The design should take into account factors such as safety, durability, and ease of use.

4. The fourth step is to develop a marketing plan. This involves identifying the key messaging, distribution channels, and promotional strategies that will be used to introduce the new product to the market. It is also important to establish a pricing strategy that reflects the value proposition of the product.

5. The fifth step is to launch the product. This involves launching it through various channels such as retail stores, online platforms, or direct sales. It is important to monitor the initial sales performance and make any necessary adjustments to the marketing plan.

6. Finally, the sixth step is to evaluate the success of the product. This involves tracking sales, customer feedback, and market response over time. It is important to continuously refine the product and its marketing strategy based on this feedback to ensure long-term success.

## مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين والمؤيد بالحجۃ من رب العالمين .  
وبعد

فإن بعض الملحدین يقولون : عن الدين يعلق أتباعه بالدار الآخرة ، ويصرف أفكارهم إلى نواح غريبة مبهمة ، ويبعد قواهم وراء العمل للدار التي يتوهمن أنهم يحشرون فيها أو يعودون إلى ربهم فيها ، وذلك كله على حساب علاقتهم بهذه الأرض وما فيها ومن فيها ؛ فترى المتدینين يضيقون بالحياة ويستوحشون منها ولا يأسون بما يفوتهم من التقدم فيها والاستكثار من خيرها ويظنون أنهم يحرزون أنصبتهم من الكمال النفسي ومن التقدم الأخرى على أنقاض هذه الحياة التي يتوجهون لها ويجهلون أساليب العيش بها !!

هذا كلام يقوله الملحدون - من أصحاب الفلسفات الشرقية أو الغربية عموماً - وهم ينتقدون الدين ونظرته إلى الحياة .

ونحن نقول : إذا قيس ذا التفكير بحقائق الإسلام المقررة وقيمة المعتمدة وتعاليمه التي توطدت واستقرت في كتاب الله وسنة رسوله ( صلى الله عليه وسلم ) تبيّن أنه كلام تافه لا وزن له !!

"لكن لا شك أن بعض المتدينين أعن على توجيه هذه التهم للإسلام وان مسلكه في الدنيا هو الذي جعل السنة أعداء الله تطول في قيمة الدين وأثره" <sup>(١)</sup>

والمتأمل المنصف يلاحظ أن الإسلام دعا كل مسلم لأن يكون مليء اليد موفر النعمة يستطيع إخراج الزكاة ليسهم في كل خير . دعا إلى ذلك بصرامة ووضوح : إذ حض على العمل ورغم فيه ونهى عن البطالة والكسل وحذر منها وأجزل ثواب العاملين ورفع شأنهم ، فقال - تعالى - "وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون" <sup>(٢)</sup> .

وفي هذا إغراء بتجويد العمل وإتقانه ، كما أن فيها تعظيمًا للعامل والعمل ؛ إذ جعلهما موضع النظر والترقب ، وقال - تعالى - "فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور" <sup>(٣)</sup> .

ثم إن الإسلام أمر بالسعى فوراً بعد أداء الصلاة المحتملة ح فقال : "يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون ، فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون" <sup>(٤)</sup> .

<sup>(١)</sup> خطب الشيخ الغزالى فى شئون الدين والحياة ٣ / ٥٢ ، ٥٣ - بتصريف طفيف دار الاعتصام

<sup>(٢)</sup> سورة التوبة ، الآية (١٠٥) .

<sup>(٣)</sup> سورة الملك ، الآية (١٥) .

<sup>(٤)</sup> سورة الجمعة ، الآية (٩ ، ١٠) .

وقد حث الإسلام على كل ما يرفع شأن الأمة ويخدم العالم بأسره فدعا المسلمين إلى تعلم كل الأعمال ، ليرتبط العمل بالعلم فنربو الثروة والإنتاج ، وليس الحث على العمل والكسب في الدنيا منفراً من طلب الآخرة ، لأن المؤمن لا ينفصل عمله الدنيوي عن عمله الأخرىوى فالدنيا مزرعة للأخرفة ثم إن العمل الدنيوي كالعمل الأخرىوى فكلهما امتنال لأمر الله - عز وجل - قال الحق - تعالى - " وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تتبع الفساد في الأرض عن الله لا يحب المفسدين " <sup>(١)</sup> .

وقد مكن الله المؤمنين في الأرض ولا يتحقق التمكين في الأرض إلا بخواص أدبية ومواهب عقلية وإمكانات مادية تجعل للمؤمن التمكّن المطلوب " ولقد مكنناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معيشة قليلاً ما تشكرون " <sup>(٢)</sup> ح إذ لا يضيع عند الله العمل المتقن " إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً " <sup>(٣)</sup> .

كما أن الإسلام قد وجه الناس إلى تعدد الحرف ووجوه الاكتساب كما سيتضح ذلك في بحثنا هذا .

ونرجو الله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه وأن يكون هذا العمل سهماً في وجه الملحدين من أعداء الإسلام ليعلموا أن هذا الدين يعمل للحياة كما يعمل للعقيدة ؟ فيمزج العقيدة بالحياة ولا يقف بها في معزل وجданى في عالم الضمير .

والله ولی التوفيق

<sup>(١)</sup> سورة القصص ، الآية (٧٧) .

<sup>(٢)</sup> سورة الأعراف ، الآية (١٠) .

<sup>(٣)</sup> سورة الكهف ، الآية (٣٠) .

## معنى العمل والكسب لغة واصطلاحاً

### معنى العمل في اللغة :

يقال عمل عملاً : أي فعل فعلاً عن قصد ، ومهن وصنع ، واعمله جعله عاملأً ، و ( اعمـل فلان ) : عمل لنفسه ، وتصـرف في العمل ، ( وتعـمل ) فلان لـكـذا : تـكـلف العمل ، و ( استـعـمالـه ) جـعـله عـاملـأً ، و ( العـامل ) من يـعـمل في مـهـنة أو صـنـعة و - الـذـى يـتـولـى أمـورـ الرـجـلـ في مـالـهـ وـمـلـكـهـ وـعـملـهـ وـالـذـى يـأـخـذـ الزـكـاـةـ من أـرـبـابـهاـ ، جـمـعـهـ عـمـالـ وـعـملـةـ<sup>(١)</sup> .

### وأما في الاصطلاح :

فقد قال الأستاذ / عبد الكريم الخطيب : " العمل هو كل جهد مشروع يبذله الإنسان ويعود عليه أو على غيره بالخير والفائدة والمنفعة ، سواء أكان هذا الجهد جسـيمـاً كالحرف اليدوية أو فـكريـاً كالتعليم والقضاء ، وعليه فالعمل في الإسلام شامل كل فعالية مـشـروعـةـ سـوـاءـ أـكـانـتـ اـقـتـصـادـيـةـ أوـ سـيـاسـيـةـ<sup>(٢)</sup> ، قال تعالى " وقل أـعـمـلـواـ فـسـيرـىـ اللـهـ عـمـلـكـمـ وـرـسـوـلـهـ وـالـمـؤـمـنـونـ<sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> المعجم الوسيط ٢ / ٦٢٨ ، وانتظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس .

<sup>(٢)</sup> كتاب السياسة المالية في الإسلام للأستاذ / عبد الكريم الخطيب ٨٧ ( طبعة دار المعرفة ) وكتاب المبادئ الاقتصادية في الإسلام للدكتور / على عبد الرسول ١٥ - ١٧ ( طبعة دار الفكر - بيروت - ١٩٨٠ م ) .

<sup>(٣)</sup> سورة التوبـةـ ، الآيةـ ١٠٥ـ .

ويرى الأستاذ / عز الدين الخطيب : أن كلمة (عامل) تشمل من يعمل لنفسه أو لغيره ، أما من يعمل لغيره فقط بغية الحصول على أجر مقابل جهده فيسمى في نظر الشريعة الإسلامية (أجيرًا) ، قال (صلى الله عليه وسلم) : " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه " <sup>(١)</sup> . فكل أجير عامل وليس كل عامل أجيراً .

وأما الكسب : فيقال : كسب لأهله كسباً : طلب الرزق والمعيشة وكسب الشئ جمعه ، وكسب المال : ربحه فهو كاسب ... واكتسب المال : ربحه فهو كاسب ، وتكسب : تتطلب الكسب <sup>(٢)</sup> . والكسب هو الاستحصال للمال سواء كان ذلك عن طريق الزراعة أو الصناعة أو التجارة وغيرها .

### وللكسب في الإسلام شرطان :

أولهما : لا يليه عن حق الله (تعالى) من صلاة وخلق كريم ، و قال الله - تعالى - " يا أيها الذين آمنوا لا تلهموا أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون " <sup>(٣)</sup> .  
فعن جابر بن عبد الله قال : " بينما نحن نصلى مع النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ أقبلت غير تحمل طعاماً فالتفتوا إليها حتى

<sup>(١)</sup> قال العجلوني في كشف الخفاء ١٤٣١١ بيرقم ٤١٥ ك رواه ابن ماجة بإسناد جيد عن ابن عمر ، والطبراني عن جابر ، والحكيم الترمذى عن أنس والبيهقي عن أبي هريرة بزيادة : وأعلموه أجره وهو في عمله . أ - هـ وانظر سنن ابن ماجة رقم ٢٤٤٣ والسنن الكبرى للبيهقي ١٢٠١٦ .

<sup>(٢)</sup> انظر المعجم الوجيز ٥٣٤ والمعجم الوسيط ٢ / ٧٨٦ .

<sup>(٣)</sup> سورة المنافقون ، الآية ٩ .

ما بقى مع النبي ( صلى الله عليه وسلم ) إلا اثنا عشر رجلاً فنزلت هذه الآية " وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً " <sup>(١)</sup> . وكان أحدهم بعد ذلك إذا رفع المطرقة ( إذا كان حداداً ) أو غرز الإبرة ( إذا كان خياطاً ) فسمع الأذان لم يوقع المطرقة ورمي بها ولم يغرز الإبرة وقام إلى الصلاة .

ثانيهما : أن يكون الكسب عن طريق مشروع ؛ فيتحرى في نسبه إلا يقع في حرام ، ولا يجوز أكل الحرام إلا في حالة الضرورة ( فالضرورات تبيح المحظورات ) والضرورة تقدر بقدرها فلا يتسع فيها " فمن اضطر غير باع ولا عاد " <sup>(٢)</sup> أى غير باع - أى غير مستحله - ولا عاد - أى ولا مجاوز للحد " ... <sup>(٣)</sup>

**وللكسب آداب : نتناول آداب مهنة التجارة على سبيل المثال وهي :**

١ - ترك الثناء على السلعة بما ليس فيها فهو كذب وهو محاسب عليه وينبغى ترك اليمين والخلف باسم الله - تعالى - لترويج البضاعة ، فالدنيا أحسن من أن يقصد ترويجها بذكر اسم الله من غير ضرورة لقوله ( صلى الله عليه وسلم ) " اليمين الكاذبة منفقة للسلعة

(١) صحيح البخاري ٨ / ٦٤٣ التفسير برقم ٤٩٩ ، ومساند ٦ / ١٥٠ ، ١٥١ ،  
والترمذى ٤ / ٢٠٠ وقال حسن صحيح ، وأحمد في مسنده ٣ / ٤٧٠ ، وابن جرير  
٢٨ / ١٠٥٦٤ ، وغيرهم .

(٢) سورة البقرة ، الآية (١٧٣) .

(٣) انظر كتاب ( المنهاج الإسلامي ) .

ممحقة للبركة <sup>(١)</sup> ، قوله (صلى الله عليه وسلم) ط ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة : عتل مستكير ، ومنان بعطيته ، ومنفق ساعته بيمينه <sup>(٢)</sup> .

٢ - أن يظهر ما فيها من العيب ولا يكتم ؛ فذلك واجب ، فغن أخفاه كان غاشاً . قال (صلى الله عليه وسلم) : لا يحل لأحد يبيع بيعاً إلا أن بيبي آفته " ، ولما مر برجل يبيع طعاماً فأعجبه فأدخل يده فيه فرأى بلالاً فقال (صلى الله عليه وسلم) : " ما هذا؟ " ، قال : " أصابته السماء . " ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : " هلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس . من غشنا فليس منا " <sup>(٣)</sup> .

ولكن من تلبيس الشيطان على القلوب أن الرزق لا يزيد إلا بالغش وكتم العيب حتى أصبحت سمة من سمات تعاملنا ، ولقد قال العلماء : ما يجمعه التاجر من مفرقات يهلكه الله دفعه واحدة ، فقد حكى أن رجلاً كان له بقرة يحلبها ويخلط لبنها الماء وبيبيعه ، فجاء سيل فأغرق البقرة ، فقال بعض ولده : إن تلك المياه اجتمعت فأغرقت البقرة ، أى المياه المتفرقة التي صببها في اللبن اجتمعت فأصبحت دفعه واحدة وأغرقت البقرة .

<sup>(١)</sup> البخاري - فتح الباري - ٤ / ٣١٥ برقم ٢٠٨٧ كتاب البيوع ، وصحيح مسلم ١٠ / ٢٢٢ المسافة برقم ١٣١ ، ومستند أحمد ٢ / ٢٣٥ ، ٢٤٢ .

<sup>(٢)</sup> صحيح مسلم ٢ / ٢٨٧ الإيمان برقم (٧) ، وابن ماجة تجارات رقم ٣٠ ، ومستند أحمد ٥ / ١٤٨ و ١٥٨ ، والنمسائى فى الزكاة برقم ٦٩ ، وسنن الترمذى - تحفة الأحوذى - ٤ / ٤٠١ برقم ١٢٢٩ وقال حسن صحيح .

<sup>(٣)</sup> صحيح مسلم - بشرح النووي - ٢ / ٢٨٣ كتاب الإيمان ، رقم الحديث ١٠٢ .

٣ - أن لا يبيع على بيع أخيه .

٤ - ألا يبغى الربح الفاحش لما فيه من الإضرار والظلم ، ومن الطرق المحرمة للربح الفاحش بعوض :

أ ) الاحتكار : وهو أن يخزن السلعة لبيعها بثمن غال ، عندما يبحث عنها الناس لا يجدونها فيدفع المحتاج ما يطلب منه وإن فحش ، للحديث : " من احتكر حكرة يريد أن يغنى بها على المسلمين فهو خاطئ وقد برئت منه ذمة الله ورسوله " <sup>(١)</sup> .

ب ) الربا : وكل قرض جر نفعاً فهو ربا ، وأكل الربا هو الدائن الذي يقرض سواء كان فرداً أو بنكاً ، فيستره بفائدة تزيد على أصله وهذا حرام . " الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسراها مثل أن ينكح الرجل أمه " <sup>(٢)</sup> .

أو بغير عوض :

أ ) الغصب : " من ظلم من الأرض شيئاً طوقه الله من سبع أرضين " <sup>(٣)</sup> ومعنى ( طوقه ) له وجهان : أحدهما : أن معناه أنه يكلف نقل ما ظلم منها في القيامة إلى المحشر ويكون كالطوق في عنقه ، لا أنه طوقه حقيقة .

<sup>(١)</sup> الجامع الصغير ٢ / ١٦٠ ، وقال السيوطي : رواه أحمد والحاكم عن أبي هريرة وهو حديث حسن .

<sup>(٢)</sup> الجامع الصغير ٢ / ٢٦ ، وقال السيوطي : رواه الحاكم عن ابن مسعود : صحيح وورد الحديث بألفاظ أخرى وهي أحاديث صحيحة .

<sup>(٣)</sup> صحيح البخاري ٥ / ١٠٣ برقم ٢٤٥٢ و ٢٤٥٣ و ٢٤٥٤ ، ومسلم ٢ / ٣٢٢ الإيمان رقم ٢٢٤ ، ومسند أحمد ١ / ١٨٧ .

الثاني : معناه : انه يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين أى فتكون كل أرض في تلك الحالة طوفاً في عنقه أ . هـ . وهذا يؤيده حديث ابن عمر بلفظ " خسف به يوم القيمة إلى سبع أرضين " <sup>(١)</sup> .

وقيق معناه كالأول لكن بعد ينفل جميعه يجعل كله في عنقه طوفاً ويعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك كما ورد في علامة جلد الكافر ونحو ذلك " <sup>(٢)</sup> .

أقول ولا مانع من ورود ذلك على الحقيقة يوم القيمة .

ب ) الرشوة : " لعن رسول الله ( صلى الله عليه وسلم ) الراشى والمرتشى والرائش " <sup>(٣)</sup> ، الراشى : الدافع ، والمرتشى : الآخذ والرائش : الساعى بينهما ، قال تعالى : " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتسلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالباطل وأنتم تعلمون " <sup>(٤)</sup> . قال قتادة وعكرمة ومجاهد : " لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم " .

<sup>(١)</sup> صحيح البخاري ٥ / ١٠٣ كتاب المظالم . باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض رقم ٢٤٥٤ .

<sup>(٢)</sup> فتح الباري ٥ / ١٠٤ .

<sup>(٣)</sup> فيض القدير للمناوي ٥ / ٢٦٨ والحديث صحيح . ورواه أحمد عن ثوبان .

<sup>(٤)</sup> سورة البقرة ، الآية ١٨٨ .

## أثر الكسب الحرام على الفرد والجماعة

١ - لا يستجاب لأكل الحرام ، لما جاء أن النبي ( صلى الله عليه وسلم ) ذكر : " الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربة حرام ، وملبسه حرام ، وغذى بالحرام ، فأنى يستجاب له " <sup>(١)</sup> .

٢ - لا يقبل منه عمل ، لقوله ( صلى الله عليه وسلم ) : " واعلم أن اللقمة الحرام إذا وقعت في جوف ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً ، وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به " <sup>(٢)</sup> .

٣ - لا تقبل منه طاعة ، لقول الرسول ( صلى الله عليه وسلم ) : " إذا خرج الحاج حاجاً بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى : لبيك اللهم لبيك ، نداء من السماء : لبيك وسعديك زادك حلال وراحتك حلال ، وحجك مبرور غير مازور . وإذا خرج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى : لبيك ، نداء مناد من السماء : لا لبيك ولا سعديك ، زادك حرام ، ونفقتك حرام وحجك مازور غير مبرور " <sup>(٣)</sup> .

(١) صحيح مسلم ٧ / ٨٢ كتاب الزكاة رقم ٦٥ ، وسنن الترمذى - تحفة الأحوذى ٨ / ٣٣٣ أبواب التفسير رقم ٤٠٧٤ ، ومسند أحمد ٢ / ٢٨٨ ، وسنن ابن ماجة برقم ٤٠ .

(٢) قال المنذري في الترغيب والترهيب ٢ / ١٢١ ، ١٢٢ رواه الطبراني في الأوسط ورواه الأصبهانى من حديث أسلم مولى عمر بن الخطاب مرسلًا مختصرًا وفي مجمع الزوائد ٣ / ٣٠٩ ، ٣١٠ ، الحديث رواه البزار بلفاظ قريبة منه وفيه سليمان بن داود اليماني وهو ضعيف . والغرر : هو ركاب من جلد .

(٣) انظر كتاب ( المنهاج الإسلامي ) للأستاذ / هاشم محمد على ٢ / ٣٠٨ - ٣١٢ )

## دعوة الإسلام إلى العمل

ذكرت في المقدمة أن الله - عز وجل - حث على العمل وأن الرسول (صلى الله عليه وسلم) دعا إليه . والذى يطالع نصوص الكتاب والسنة يرى فيها المر بالسعى في طلب الرزق والنهى عن القعود والتکاسل عن الالكتساب من طرق الحال مما يشعر بأن الإسلام قد فرض على العباد الالكتساب لطلب المعاش ليستعينوا به على طاعة الله .

إذا كان العمل الدنيوي فريضة فما الداعي إلى التفريق بين افعل وافعل فكما دعا الحق إلى ذكر وهو فريضة دعا إلى العمل في نفس النص " وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون " <sup>(١)</sup> .

وفي القرآن والسنة أدلة كثيرة على أن الإسلام حث على العمل واعتبره فريضة ، فأما القرآن فقد اهتم بالعمل اهتماماً شديداً فقد تكررت مشتقات لفظة العمل أكثر من ثلاثة مرات منها قوله تعالى :

١ - " وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " <sup>(٢)</sup> .

وهو محض على العمل بكل أنواعه الذي يعين فيه على الحياة وينعى على طاعة الله والعمل الأخرى المحض كالصلوة والذكر ؛ فالكل مندرج تحت قوله تعالى " اعملوا " و " سيرى الله عملكم " .

<sup>(١)</sup> سورة الجمعة ، الآية (١٠)

<sup>(٢)</sup> سورة التوبه ، الآية (١٠٥)

٢ - يقول الحق - عز وجل - " الله الذى سخر لكم البحر لتجرى  
الفلك فيه بأمره ولتبغوا من فضله ولعلكم تشکرون ، وسخر لكم ما  
في السموات وما في الأرض جميماً منه إن في ذلك آيات لقوم  
يتذكرون " <sup>(١)</sup> .

ويقول : " ولقد مكنكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معيشة قليلاً  
ما تشکرون " <sup>(٢)</sup> ، ففي الآيات ما يشير إلى أن الله - عز وجل - سخر  
لإنسان ما ينفعه في الكون ومكنته وملكه وهبأ له شتى العناصر ليكون  
سعيه ممكناً .

٣ - بعد أن سخر الحق الأرض لإنسان طالبه بالسعى الدائم ، فقال  
هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه  
وإليه النشور " <sup>(٣)</sup> دعوة إلى الجميع لا إلى طبقة بعينها ، وقال : " هو  
الذي جعل لكم الأرض مهدًا وسلك لكم فيها سبلاً وأنزل من السماء  
ماء فأخرجنا به أزواجاً من نبات شتى كلوا وارعوا أنعامكم عن في  
ذلك آيات لأولى النهى " <sup>(٤)</sup> .

وفي ذلك حث على العمل الذي يعطى النتاج العمل في الأرض  
والعمل في مهنة الرعي كأمثلة للسعى ليس حصرًا له .

<sup>(١)</sup> سورة الجاثية ، الآية (١٢ ، ١٣)

<sup>(٢)</sup> سورة الأعراف ، الآية (١٠)

<sup>(٣)</sup> سورة الملك ، الآية (١٥)

<sup>(٤)</sup> سورة طه ، الآية (٥٣ ، ٥٤)

٤ - كما عين الحق للعبادة أوقاتاً أرشنا إليها حسب علمه وحكمته عين سبيل التخيير وقت العمل فمن بتسخير ما في الكون على العباد بما يساعد على العمل فقال : " وجعلنا الليل لباساً وجعلنا النهار معاشاً " <sup>(١)</sup> ، وقال : " ومن رحمته أن جعل لكم الليل والنهر لتسكنوا فيه ولتبغوا من فضله ولعلمكم تشكرون " <sup>(٢)</sup> .

٥ - بين الحق - عز وجل - أن السعي في طلب الرزق مقدم على المكث في المسجد بعد أداء الفريضة ، فقال : " فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون " <sup>(٣)</sup> . ففي الآية بيان لشأن المؤمن مع الدين راحية حتى في هذا اليوم العظيم يوم الجمعة يحث الحق على البيع والعمل للدنيا قبل الصلاة ، ثم السعي إلى ذكر الله وإلى الصلاة وترك البيع والشراء وما أشبهه من مشاغل الحياة ، ثم انتشار في الأرض وابتغاء الرزق من جديد بع انقضاء الصلاة مع عدم الغفلة عن ذكر الله كثيراً في كل حل لأن ذكر الله هو أساس النجاح والفلاح . وبين الإسلام أن العمل مقدم على قيام الليل ، فقد تبدل الحكم في أمر الصلاة وقيام الليل لتبدل الحالة والزمن وتکاثر المسلمين في غضون العشر سنين التي قضاها المسلمون السابدون يحيون معظم ساعات الليل في الصلاة وقراءة القرآن وصنوف العبادات . قال - عز وجل : " إن ربك يعلم أنك تقوم

<sup>(١)</sup> سورة التبأ ، الآية (٩ ، ١٠)

<sup>(٢)</sup> سورة القصص ، الآية (٧٣)

<sup>(٣)</sup> سورة الجمعة ، الآية (١٠)

أَذْنِي مِنْ ثَلَاثَةِ اللَّيْلِ وَنُصْفِهِ وَثَلَاثَةِ وَطَافِقَةِ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يَقْدِرُ  
 اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عِلْمٌ أَنْ لَنْ تَحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيْسَرَ  
 مِنَ الْقُرْآنِ عِلْمٌ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضِى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي  
 الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَسْرُّ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ  
 وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدُمُوا لَأَنْفَسْكُمْ مِنْ خَيْرٍ  
 تَجِدُوهُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
 رَحِيمٌ <sup>(١)</sup>.

فقد صنف الوحي في هذه الآيات المسلمين إلى أصنافهم التي حدثت فيهم وكانت سبباً لتغيير حكم الصلاة مبيناً الحكمة في ذلك فقال : " علم أن سبباً لتغيير حكم الصلاة مبيناً الحكمة في ذلك عليهم قيام معظم ساعات الليل ط وآخرون يضربون في الأرض " هذا هو الصنف الثاني ، وهم التجار والمسافرون في البلاد يتطلبون السرقة وكسب المال مما هو فضل من الله ونعمته ح فإن هؤلاء تحول أسفارهم والمشاق التي تلحقهم في خلالها نهاراً دون القيام الطويل بل في صلاة الليل وقيامه ..

" وآخرون يقاتلون في سبيل الله " وهذا هو الصنف الثالث ، وهم الذين يعملون على نشر دين الإسلام والدعوة إليه ومحاربة من يتصدى لمنعهم ومقاومتهم . هؤلاء أيضاً يتذرعون عليهم إحياء الليل تهجدأً وقياماً وقد قتلوا النهار حرباً وصداماً ..

<sup>(١)</sup> سورة المزمل ، الآية (٢٠)

ولما كان الجهاد الاقتصادي والعسكري لابد منهما لحراسة الأمة وأدائها لرسالتها وتحسين معيشتها ، جعل الحق - عز وجل - العاملين الذين يبتغون الكسب في مقابلة المجاهدين الذين ينشرون الدعوة تنويه بالعمل وعلو شأنه في نظر الشارع ، لأنّه من أقوى العوامل في إعزاز الأمم وثبات أمرها وانتشار تعاليّمها .

وربما كان معظم السبب في انتشار الإسلام في أطراف المعمورة ، ولاسيما في أفريقيا وشرق آسيا ، راجعاً إلى روانة الكسب ورواد مناهل الربح ؛ فقد كان التجار يحملون متاجرهم إلى بلاد الوثنية ويخالطون أهلها فيعرضون عليهم بضائعهم مقرونة أحياناً بعرض دينهم وتقاليدهم .

والتجار اليوم عند دول الاستعمار آلة من آلات الفتح والتغلب يرسلونهم إلى البلاد النائية و يجعلونهم طلائع للدعوة والمبشرين ثم يتلو هؤلاء دعاء الفتح وبغاية التسلط والاستعمار .

هذه الأصناف الثلاثة وربما كان يوجد أصناف غيرهم لكن الوحي اقتصر على ذكر ما كان أكثر وجوداً من سائر الأصناف فاقتضت حكمة الله - تعالى - التيسير والتفيف<sup>(١)</sup> .

ويكفي أصحاب هذه الأعذار أن تأتى بالصلة على وجهها الشرعى من الخشوع واستحضار القلب ومراعاة الآداب والسنن ، قال تعالى : " وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَأَنْ يُؤْدِوا الزَّكَاةَ كَمَا شَرَعَهَا اللَّهُ ( عَزَّ

(١) انظر تفسير جزء تبارك للشيخ / عبد القادر المغربي ١٨٨ ، ١٨٩ (المطبعة الأميرية ، هـ ١٣٦٦ - ١٩٤٧ م ) .

وجل ) وأن يفعلوا الخير من إنفاق وحضور عليه وبذل في وجوه الخير مع حسن النية .

٦ - ويقول الله - تعالى - : " هو أشاكِم من الأرض واستعمركم فيها " <sup>(١)</sup> .

قال العالمة الجصاص : " أى أمركم من عمارتها بما تحلجون إليه وفيه الدلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة والغراس والأبنية <sup>(٢)</sup> فالدين لم يجعل عمارة الأرض من التواب أو المندويات بل جعلها من الشعائر الواجبة التي يتاب فاعلها ويعاقب تاركها " .

٧ - ويقول جل وعز : " وإذا قال ربكم للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة " <sup>(٣)</sup> .

ومنطق هذه الخلافة يتحقق في أمور ثلاثة :

أولاً : أن يحسن الإنسان علاقته بمن خلقه ويوطد صلته بمن استخلفه هذا منطق طبيعي وقانون أخلاقي " آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه " <sup>(٤)</sup> .

ثانياً : أن يحسن الإنسان معاملة إخوانه وشركائه في هذه الخلافة فلا يتعدي عليهم ولا يؤذيهما باليد أو اللسان ، قال رسول الله ( صلى الله عليه وسلم )

<sup>(١)</sup> سورة هود ، الآية (٦١) .

<sup>(٢)</sup> أحكام القرآن للجصاص ٣ / ١٦٥ ( دار الفكر ) .

<sup>(٣)</sup> سورة البقرة ، الآية (٣٠) .

<sup>(٤)</sup> سورة الحديد ، الآية (٧) .

عليه وسلم ) " المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده "<sup>(١)</sup> ، وقال ( صلى الله عليه وسلم ) " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه "<sup>(٢)</sup> .

ثالثاً : أن يحسن الإنسان القيام على ما استخلف فيه وذلك بأن يعمل ويکد على ظهر الأرض وفي جوفها ليستخرج منها رزقه ويساهم بعمله في بناء مجتمعه ، قال الله ( تعالى ) " ثم جعلناكم في الأرض من بعدهم لنظر كيف ت عملون " ... <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>

٨ - ومن الأدلة على ترغيب الإسلام في العمل خطاب الله السيدة مريم حينما جاءها المخاض وهي جالسة تحت النخلة بقوله - جل وعز - : " وهزى إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا " <sup>(٥)</sup> ، فأمرها الله وهي في حالة الإعياء من المخاض أن تعمل وتهن النخلة ، ليسقط البلح الرطب فتأكل وتغذى نفسها وهذا ليس بأمر سهل ، وكأن في قدرة الله - عز وجل - أن يرسل إليها الطعام من غير أن تقوم بأى مجهود ، فهو قادر على كل شئ ولكنها أمرها بالعمل لتعيش .

<sup>(١)</sup> صحيح البخاري - فتح الباري - ٥٣/١ كتاب الإيمان بباب المسلم من سلم المسلمين - رقم ١٠ . وصحيح مسلم - بشرح النووي - ٢٠٩/٢ كتاب الإيمان رقم ٦٤ . وسنن الترمذى ت تحفة الأحوذى - ٣٧٩/٧ أبواب الإيمان رقم ٢٧٦٢ . ومسند احمد . والنسائى في الإيمان .

<sup>(٢)</sup> صحيح البخاري - فتح الباري - ٥٦/١ كتاب الإيمان رقم ١٣ بباب من الإيمان ان تحب ... وصحيح مسلم ٢١٤/٢ كتاب الإيمان ، رقم الحديث ٧١ .

<sup>(٣)</sup> سورة يونس ، الآية (١٤) .

<sup>(٤)</sup> العمل في الإسلام للدكتور / عيسى عبده ، ٤٠ .

<sup>(٥)</sup> سورة مريم ، الآية (٢٥) .

## وأما في السنة :

فقد رغب النبي - صلى الله عليه وسلم - في العمل والكسب عن طريق الحال في أحاديث كثيرة مفادها أن دين محمد - صلى الله عليه وسلم - دين العمل والكسب لا دين البطالة والتواكل .

١ - قوله - صلى الله عليه وسلم - : " ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود - عليه الصلاة والسلام كان يأكل من عمل يده " <sup>(١)</sup> .

ويستدل بهذا الحديث على : أن ما يباشره الإنسان بنفسه من العمل ويأكل منه خير من مباشرة غيره له ، والسر في تخصيص داود عليه السلام - بالذكر أنه لم يكن محتاجاً فهو ملك وهو خليفة الله تعالى - في أرضه ، إنما اختار الأفضل ، ولهذا أورده النبي - صلى الله عليه وسلم - في مقام الاحتجاج على أن خير الكسب ما كان من عمل اليد ، وأن التكسب لا يندرج في التوكيل <sup>(٢)</sup> .

٢ - سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أى الكسب أطيب ؟  
قال : " عمل الرجل بيده ، وكل كسب مبرور " <sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> أخرجه البخاري في البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده ٧٤/٣ .

<sup>(٢)</sup> انظر فتح الباري ١٥٤/٩ .

<sup>(٣)</sup> أخرجه الحاكم في المستدرك ١٠/٢ ، وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه الطبراني في الكبير ٤/٣٢٩ رقم ٤٤١١ ، وفي الأوسط ١/١٣٥ رقم ٤٤١١ ، وأخرجه البزار عنه بلفظه ٨٣/٢ رقم ١٢٥٧ في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي . وفي مجمع الزوائد ٤/٦٠ وقال رواه أحمد والبزار والطبراني وبقية رجال الصحيح .

٣ - وقد عد الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - الكسب من أجل النفس أو الغير من وجوه الجهاد في سبيل الله .

فعن كعب بن عجرة - رضي الله عنه - قال : مر على النبي صلى الله عليه وسلم - رجل فرأى أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من جده - قوته وشدة - ونشاطه ، فقالوا : " يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله ؟ " فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى رباءً ومفاحرة فهو في سبيل الشيطان " <sup>(١)</sup> .

٤ - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في سفر فمنا الصائم ومنا المفترر قال أك فنزلنا منزلة في يوم حار أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ومنا من يتقوى الشمس بيده ، قال : فسط الصوام وقام المفتررون فضربوا الأبنية وسقو الركاب ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ذهب المفتررون اليوم بالأجر " <sup>(٢)</sup> .

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٩/١٩ رقم ٢٨٢ ، ورواه المصنف في الصغير ٦٠/٢ ، وفي الأوسط ٢٥٢ ، وفي مجمع الزوائد ٣٢٥/٤ ورجاله رجال الصحيح وبهذا قال المنذري في الترغيب والترهيب ١٣٢/٤ ...

(٢) صحيح مسلم - بشرح النووي - ١٨٥/٧ رقم ١٠٠ كتاب الصوم واللفظه له ، وصحيح البخاري - بشرح فتح الباري - ٢٨٩٠/٦ كتاب الجهاد ، ومسند أحمد ٧١/٣ ، وسنن النسائي في كتاب الصوم برقم ٥٢ .

وفي رواية البخارى : وأما الذين صاموا فلم يعمروا وأما الذين  
أفطروا فبعثوا الركاب - أى أثاروا الإبل لخدمتها وسقيها وعلفها -  
وامتهنوا وعالجوا ... <sup>(١)</sup> .

٥ - وذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - رجل كثير العبادة ، فقال :  
" من يقوم به ؟ " ، قالوا : " أخوه " . ، قال : " أخوه عبد منه " .  
فاعتبر الحبيب - صلى الله عليه وسلم - العمل عبادة ، وفضلها على  
العبادة المجردة من عمل الدنيا .

من النصوص التى سقتها وغيرها مما هو منتشر فى الأصلين  
الشريفة بأن لنا أن ديننا الحنيف رفع شأن العمل الدينى ما دام  
مقروناً بالإخلاص ومقصوداً به وجه الله - وأنه فى درجة العبادة .

٦ - وقد بلغ من تعظيم الرسول - صلى الله عليه وسلم - للعامل  
والإشارة على علو مكانته أن قبل يد عامل ظهر فيها آثار العمل ،  
وقال : " هذه يد يحبها الله ورسوله " <sup>(٢)</sup> .

وقال - صلى الله عليه وسلم - : " من كلاماً من عمل يده بات  
مفوراً له " .

٧ - قيل : " يا رسول الله أى الكسب أطيب ؟ " ، قال : " عمل الرجل  
بيده ، وكل عمل مبرور " <sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> في صحيح البخاري - المصدر السابق .

<sup>(٢)</sup> قال العراقي في الإحياء ٦١/٢ : رواه البزار والحاكم ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد

<sup>(٣)</sup> مسند أحمد ٣٤/٣٣٤ و ٣٥٧ . وفي المسند المحقق ١٣/٣٢٢ برقم ١٧١٩٨

(إسناده صحيح) .

٨ - وعنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " خير الکسب کسب  
يد العامل إذا نصح "<sup>(١)</sup> . أى نصح فى عمله بأن عمل عمل  
إنقان وإحسان متجنبًا للغش وافياً بحق الصنعة غير ملتفت إلى مقدار  
الأجر وبذلك يحصل الخير والبركة وبنقيضه الشر والوبال وفيه  
أن عمل اليد بالاحتراف أفضل من التجارة والزراعة وهذا ما عليه  
النحوى "<sup>(٢)</sup> .

وقد فهم المسلمون الأولون قداسة العامل ، فقد روى أن  
إبراهيم بن أدهم اجتمع فى مكة بشقيق البلاخى الزاھد المشهور ، فقال  
له إبراهيم : " ما بدو أمرك الذى بلغك هذا ؟ " ، قال شقيق سرت فى  
بعض الفلوات يوماً فرأيت طائراً مكسور الجناحين فى فللة من الأرض  
فقلت : انظر من أين يرزق فجلست حذاءه فإذا أنا بطائر قد أقبل وفي  
منقاره جرادة فوضعتها فى منقار الطير المكسور الجناحين ، فقلت فى  
نفسى : يا نفس عن الذى قيض هذا الطائر الصحيح لهذا الطائر  
المكسور الجناحين فى فللة من الأرض هو قادر على أن يرزقنى حيثما  
كنت فتركت الکسب واشتغلت بالعبادة ، فقال إبراهيم : يا شقيق ولم لا  
تكون أنت الصحيح الذى أطعم العليل حتى تكون أفضل منه ، أما

<sup>(١)</sup> فيض القدير ٤٧٦ / ٣٤٠٢٧ و قال المناوى : رواه أحمد ومحمد عارف رمضان  
والدينى والبيهقى وأبن خزيمة كلهم عن أبي هريرة . قال الحافظ العراقي : إسناده  
حسن . وقال تلميذه الهيثمى : رجاله ثقات .

<sup>(٢)</sup> انظر المصدر السابق .

سمعت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " اليد المعطية  
خير من اليد السفلى " <sup>(١)</sup> .

وكان زيد بن مسلمة يغرس في أرضه ، فقال له عمر - رضي  
الله عنه - : أصبت ، استغن عن الناس يكن أصولن لدینك وأكرم لك  
عليهم كما قال صاحبكم أحىحة .

فلن أزال على الزوراء أغمرها إن الكريم على الإخوان ذو ملأ <sup>(٢)</sup>  
وكان الشيخ الشعراوي يفضل الصناع على العباد <sup>(٣)</sup> ، لأن نفع العبادة  
مقصور على صاحبها أما الحرف فنفهمها لعامة الخلق ، وكان يقول :  
ما أجمل أن يجعل الخياط إبرته مسبحته ، وأن يجعل النجار المنشار  
مسبحته <sup>(٤)</sup> .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٧/٣ ، وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني في  
الكبير والأوسط ، ثم قال : رجال أحمد ثقات .

انظر : وحي المنبر لأحمد نصيف المحاميد ١٣٣٢ و ١٣٣٠ ط - دار الفكر - بيروت  
- ١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م ) والحديث :

(٢) إحياء علوم الدين ٦٢/٢ . والزوراء : البعيدة ، يقال : فلة زوراء وأرض زوراء  
وبئر زوراء : بعيدة القدر ، وكلمة زوراء : موجة عن الحق ، ومنارة زوراء : مائة .

(٣) يقارن بين الصناع العباد وبين العباد الذين لا يمتلكون مهنة .

(٤) الخطب المختارة ١٤١ ( ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م ) مطبوع روزاليوسف - وزارة  
الأوقاف .

## العمل والتوكل على الله

والذى يجب أن نعمله لا ينافي التوكل ، لأن الله - عز وجل - أمرنا بالعمل وأمرنا بالتوكل ، وهذا ما يدعونا إلى الجمع بين النصوص فنجمع بين العمل والتوكل على الله - عز وجل - ونقرب بين التوكل على الله والسعى على الرزق .

وقد ربانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ذلك ؛ حيث كان أول المتكلمين ، وكان - صلى الله عليه وسلم - لا يهم الأسباب أبداً حتى حين جاءه رجل ومعه ناقة ، فقال : " يا رسول الله أعلتها وأتوكل ؟ أو أطلقها وأتوكل ؟ " ، وقال - صلى الله عليه وسلم : " أعلتها وتوكل <sup>(١)</sup> ، فأمره باتخاذ السبب المؤدي إلى الحفظ ، ثم ترك الأمر لله - عز وجل - أما ترك الأسباب في العمل فهو توأكل لا يرتضيه الإسلام .

## رأى مخالف لما عليه فقهاء الأمة وعلماؤها

### سلافاً وخلفاً والرد عليه

" قال قوم إن الكسب حرام لا يحل غلا عند الضرورة بمنزلة تناول الميتة وقلوا إن الكسب ينفي التوكل على الله أو ينقض منه وقد

<sup>(١)</sup> سنن الترمذى ٧٦/٤ ، ٧٧ أبواب صفة القيمة .

أمرنا بالتوكل . قال الله - تعالى - : " فتوكلا على الله إن كنتم مؤمنين " <sup>(١)</sup> فما يتضمن نفي ما أمرنا به من التوكل يكون حراماً والدليل على أنه ينفي التوكل قوله - صلى الله عليه وسلم - : " لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما ترزق الطير تغدوا خماساً وتروح بطاناً " <sup>(٢)</sup> . وقال الله - تعالى - : " وفي السماء رزقكم وما توعدون " <sup>(٣)</sup> . قالوا : وفي ذلك حق على ترك الاشتغال بالكسب وبيانه أن ما قد له من الموعود يأتيه لا محالة ، واستدلوا أيضاً بقوله - تعالى - : " وأمر أهلك بالصلاحة " <sup>(٤)</sup> ، والخطاب وإن كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم - فالمراد منه أمته فقد أمروا بالصبر والصلوة وترك الاشتغال بالكسب ، واستدلوا - أيضاً - بقوله - تعالى : " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " <sup>(٥)</sup> ، ثم قالوا : وفي الاشتغال بالكسب ترك يأمر المرء لأهله وأمر به من عبادة وإليه أشار - صلى الله عليه وسلم - في قوله : " ما أوحى إلى أن أجمع المال وأكون من الناجرين وإنما أوحى ط فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين " <sup>(٦)</sup> ، وما في

<sup>(١)</sup> سورة المائدة ، الآية ٢٣ .

<sup>(٢)</sup> الجامع الصغير ١٢٩/٢ . قال شارح الجامع إسناد الحديث صحيح ، وسنن الترمذى تحفة الأحوذى - ٧ / ٨ رقم ٢٤٤٧ ، وقال سن صحيح ، ومسند أحمد ١ / ٣٠ و ٥٢ . والخاص : الجياع . وبطاناً : شيئاً .

<sup>(٣)</sup> سورة الذاريات ، الآية ٢٢ .

<sup>(٤)</sup> سورة طه ، الآية ١٣٢ .

<sup>(٥)</sup> سورة الذاريات ، الآية ٥٦ .

<sup>(٦)</sup> سورة الحجر ، الآية ٦٨ .

القرآن من ذكر البيع والشراء في بعض الآيات ليس المراد التصرف في المال والكسب بل المراد تجارة العبد مع ربه - عز وجل - ببذل النفس في طاعته والاشغال بعبادته ح فذلك يسمى تجارة ، قال الله - تعالى - : " هل أدركتم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم .... " <sup>(١)</sup> ، وقال : " إن الله اشتري من المؤمنين أنفسهم " <sup>(٢)</sup> على آخر ما عندهم من أدلة لهم يفهمها من أدرك مبتغاهم .

### والرد على هؤلاء من وجوه كثيرة :

أولاً : ما جاء في حد الإسلام على العمل وأنه فرض كفاية وأن الآباء والصالحين مارسوا العمل والكسب وأنه ينجي من الوقع في المحظور . كل ذلك فيه الدليل على بطلان قول الفائزين بحرمة الكسب والاستغناء عنه بالتوكل .

ثانياً : أن هؤلاء لو جمعوا النصوص في الموضوع الواحد بحيث ردوا المتشابه إلى المحكم وحملوا المطلق على المقيد وفسروا بالعام الخاص . لعرفوا المراد من النصوص . فلو رجعوا إلى مجموع الآيات والأحاديث المتصلة بالكسب والتوكل وردوا بعضها إلى بعض في ضوء نظرية شاملة لمقاصد الإسلام من المكلفين في شئون الحياة العادلة لعرفوا المقصود من النصوص في هذا المقام ولخضوا من علوائهم ولم يركبوا متن الشطط ولم يضيقوا على الناس في أمر وسع الله

<sup>(١)</sup> سورة الصاف ، الآية ١٠ .

<sup>(٢)</sup> سورة التوبه ، الآية ١١١ .

عليهم فيه و هؤلاء اقتصروا على عرض نوع واحد من النصوص وهو الذي يدعوا إلى التوكل ويحث عليه وأعرضوا عن النصوص المسوالية التي تدعوا وتحث على الكسب والعمل ، فكان من المنطق أن يخرجوا النتيجة الباطلة ؛ لأن الاكتفاء بظاهر بعض النصوص دون النظر في سائر النصوص المتعلقة بموضوع واحد كثيرا ما يوقع في الخطأ ويبعد عن جانب الصواب وعن المقصود الذي سيقت له النصوص .

ثم إن النصوص التي حثت على الالتساب محمولة على الحقيقة التي لا يجوز تركها إلى نوع من المجاز إلا عند قيام الدليل فقوله تعالى - : " وأحل الله البيع وحرم الربا " <sup>(١)</sup> .

فالبيع والشراء حقيقة في التصرف إلا إذا قام دليل على صرف المعنى عن حقيقته كما ورد في الآية : " إن الله الشترى من المؤمنين أنفسهم " <sup>(٢)</sup> فإن حقيقة الشراء غير مراده بل المراد الذين استشهدوا في سبيل الله وماتوا في إعلاء كلمته ونشر دينه ، فقد قام الدليل هنا على أن المراد به المجاز ولم يوجد المجاز في قوله تعالى : " وأحل الله البيع وحرم الربا " ولا في قوله - تعالى - : " فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله " <sup>(٣)</sup> فالمراد التجارة .

ثالثا : أن الالتساب - كما ذكرت - طريق المرسلين ، فقد اكتسب الأباء في بعض الأوقات التي لم يكونوا فيها مشغولين في البيان

<sup>(١)</sup> سورة البقرة ، الآية ٢٧٥ .

<sup>(٢)</sup> سورة التوبة ، الآية ١١١ .

<sup>(٣)</sup> سورة الجمعة ، الآية ١٠ .

للناس ، وفي ذلك دليل على أن الاشتغال لا ينفي التوكل وقد بين ذلك سيدنا عمر - رضي الله عنه - في حديثه ؛ حيث مر بقوم من القراء فرأهم جلوسا قد نكسوا رؤوسهم فقال : " من هؤلاء ؟ " ، فقيل : " هم المتوكلون " ، فقال : " كلا ، ولكنكم المتواكلون يأكلون أموال الناس ، ألا تئكم من المتوكل ! " فقيل : " نعم . " ، قال لك " هو الذي يلقى الحب في الأرض ثم يتوكل على ربه - عز وجل .

وفي رواية أخرى قال : " يا معاشر القراء ارفعوا رؤوسكم واكتسبوا ودعواهم أن الكبار من الصحابة - رضوان الله عليهم - كانوا لا يكتسبون دعوى باطلة ؛ ذكر ابن قتيبة في كتابه المعرف فصلا في صناعات الأشراف ، قال : " كان أبو بكر بزارا ، وكان عثمان بزارا ، وكان طلحة بزارا ، وكان عبد الرحمن بن عوف بزارا وكان سعد بن أبي وقاص يبرى النبل ، وكان الزبير جزارا ، وكان عمرو بن العاص جزارا ، وكان عثمان بن طلحة الذي دفع إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مفتاح البيت خياطًا .... الخ " وهو فضل طويل ذكر فيه الصحابة وسواهم من أشراف العرب ذوي الصناعات .

وكان سيد الخلق - صلى الله عليه وسلم - يبيع ويشتري من السوق وقصة شراء النبي الناقة من الأعرابي وشهادة خزيمة بصدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إحدى الدلالل الكثيرة على عمل النبي - صلى الله عليه وسلم - وتكسيه .

## والعجب :

"أن الذين يحرمون الكسب يتناولون طعام من أطعمهم من كسب يده وربح تجارتة مع علمهم بذلك ، فلو كان الاتساب حراماً لكان المال الحاصل به حرام التناول لأن ما يتطرق إليه بارتكاب الحرام يكون حراماً ، ألا ترى أن بيع الخمر للمسلم لما كان حراماً كان تناول ثمنها حراماً ، وحيث لم يمتنع أحد منهم من التناول عرفنا أن قولهم من نتيجة الجهل والكسل "(١) .

"أن الله - تعالى - أمر بالاتفاق على العيال من الزوجات والأولاد الإنفاق في سبيل الله وإخراج الحق المعلوم ولا يمكن العبد من الإنفاق عليهم إلا بتحصيل المال بالكسب وما يتوصل به إلى أداء الواجب يكون واجباً والمعقول يشهد له .

فإن في الكسب نظام العالم ، والله - تعالى - حكم ببقاء العالم إلى حين فناء الدنيا وجعل سبب البقاء والنظام كسب العباد " .

## حتى الإسلام على الاشتغال بالمهن المختلفة

لم يقتصر الإسلام على الحث على العمل بل دعا إلى الاهتمام بالحرف المختلفة التي لا تؤدي إلى الحرام والمحظور وبهذا يرغب النبي - صلى الله عليه وسلم - في التعليم الفنى والعملى وقد عد

(١) انظر الاتساب في الرزق المستطاب للإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحب الإمام أبي حنيفة - تخريص تلميذه العلامة محمد بن سماحة ٢٣ - ٢٧ (دار الكتب العلمية بيروت) .

العلماء الاشتغال بالصناعات النافعة من فروض الكفايات . يقول الإمام الغزالى مبينا فرضية العلوم المحمودة والصناعات النافعة : " أما فرض الكفاية فهو علم لا يستغني عنه فى قوام أمور الدنيا كالطب ؛ إذ هو ضرورى فى حاجة بقاء الأبدان وكالحساب فإنه ضرورى فى المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها وهذا هي العلوم التي لو خلا البلد عندها ينعدم بها خرج أهل البلد ، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين .

فلا يتعجب من قولنا إن الطب والحساب من فروض الكفايات فإن أصول الصناعات - أيضا - من فروض الكفايات كالفلاحة والحياة والسياسة بل والحجامة والخياطة فإنه لم خلا البلد من الحجام تسارع الهاك إليهم وحرجوها بتعریض أنفسهم للهاك فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء وأرشد إلى استعماله وأعد الأسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهاك بإهماله <sup>(١)</sup> . أ . ه .

" وفي الفروض الكافية يتفاوت مقدار الوجوب ، فتبعة الطبيب إذا قصر في أداء واجبه الطبي أكثر من تبعة غيره ، كذلك المهندس في مهنته ، والمحاسب في وظيفته ، والفقير في عمله <sup>(٢)</sup> . فعنى الإسلام بالزراعة على أنها مادة الغذاء للأحياء وأهم ما تقوم به الأمم فدعا إليها وحث عليها يقول - تعالى - : " أرأيتم ما

<sup>(١)</sup> إحياء علوم الدين - ١ / ١٦ .

<sup>(٢)</sup> العمل في الإسلام ، دكتور / عيسى عبده - ٦٤ .

تحرثون<sup>(١)</sup>. ولا شك أن الآية تدل على إباحة الزرع من جهة الامتنان به والحديث يدل على فضله . وقال - صلى الله عليه وسلم : " من كانت له أرض فليزرعها "<sup>(٢)</sup> .

وقد ذكر الإمام البارى بابا سماه كفضل الزرع والغرس إذا أكل منه . وفي ذلك إشارة إلى إباحة الزرع .

وقد جاءت أحاديث كثيرة أوصلت بعضها العمل بالزراعة إلى مرتبة العبادة ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة "<sup>(٤)</sup> .

وفي رواية مسلم : " ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة ، وما سرق منه له صدقة ، وما أكل السبع منه له صدقة ، وما أكلت الطير فهو له منه صدقة وما يرزوه أحد - أى ينقصه ويأخذ منه - إلا كان له صدقة "<sup>(١)</sup> .

وروى جابر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل على أم معبد حائطا ، فقال : " يا أم معبد : من غرس هذا التخل ؟ أمسلم أم كافر ؟ " فقالت : " بل مسلم . " ، قال : " فلا يغرس المسلم غرسا فيأكل منه إنسان لا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيمة "<sup>(٥)</sup>

<sup>(١)</sup> سورة الواقعة ، الآية ٦٣ .

<sup>(٢)</sup> صحيح البخارى ٥ / ٢٢ كتاب الحرش والمزارعة برقم ٢٣٤٠ ورواه غيره .

<sup>(٣)</sup> صحيح البخارى - بشرح فتح البارى - ٥ / ٣ ، كتاب الحرش والمزارعة - رقم ٢٤٢٠ ، ومسلم ١٠ / ١٦٣ برقم ٨ .

<sup>(٤)</sup> صحيح مسلم ١٠ / ١٦٢ ، المسافة ، ومسند أحمد - ٣ / ١٤٧ .

<sup>(٥)</sup> صحيح مسلم - بشرح النووي - كتاب المسافة برقم ١٥٥٢ .

وروى الإمام أحمد عن أبي الدرداء : أن رجلاً من وهو يغرس غرساً بدمشق ، فقال له : " أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ ، فقال : " أخى لا تعجل على ، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : " من غرس غرساً مال يأكل منه آدمي ولا خلق من خلق الله إلا كان له به صدقة " <sup>(١)</sup> .

فالزارع مثاب مأجور عند الله ثواب الصدقة على ما يؤخذ من ثمرة غرسه ولو لم يكن له نية منه مثل ما يأكل السبع والطير وما يسرق منه السارق وما يرزوه به من يرزوه من غير أن يأذن له فيه وهي صدقة باقية دائمة غير منقطعة ما دام هناك كائن حتى ينتفع بهذا الغرس أو الزرع .

وأى فضل أعظم من هذا الفضل وأى حث على الزراعة أكبر من هذا الحث وهذا ما جعل بعض العلماء قدّيماً يقولون : عن الزراعة هي أفضل المكاسب .

ومن أبلغ وأروع ما جاء في الحث على الغرس والزرع ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد عن أنس : " عن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فلن استطاع أن لا نقوم . أى الساعة ) حتى يغرسها فليغرسها " <sup>(٢)</sup> .

<sup>(١)</sup> جمع الزوان للهيثمي ٤/٦٧ و ٦٨ ، وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله موثوقون وفيهم كلام لا يضر .

<sup>(٢)</sup> رواه أحمد في مسنده عن أنس ٣/١٨٣ و ١٨٤ و ١/١٨٥ ، والبخاري في الأدب المفرد ، وصححه الألباني على شرط مسلم في الصحيح رقم ١٩ ، وجمع الزوان ٤/٦٣ ، وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله إثبات ثقات .

فالحديث الشريف يبين لنا أن العمل لا ينقطع إلى قيام الساعة  
 فلو قامت الساعة وأنت تزرع فلا ترم ما بيدك بل تتم الزراعة فإنك  
 في عمل صالح يحسب لك وفي هذا تكرييم للعمل لعمارة الأرض في حد  
 ذاته وإن لم يكن وراءه منفعة لغرس الناس أو لغيره من بعده فلا  
 أمل لأحد في الانتفاع بغرس يغرس وال الساعة تقوم !  
 وليس بعد هذا تحريض على الغرس والإنتاج ما دام في الحياة  
 نفس يتربد ، فالإنسان قد خلق ليعبد الله ثم ليعمل وليعمر الأرض  
 فليظل عابداً عملاً حتى تلفظ الدنيا آخر أنفاسها .  
 وهذا ما فهمه الصحابة وال المسلمين في القرون الأولى ودفعهم  
 إلى عمارة الأرض بالزراعة وإحياء الموات <sup>(١)</sup>  
 ولا يقلل من أهمية مهنة الزراعة ما رواه الإمام البخاري في  
 صحيحه عن أبي أمامة الباهلي حين نظر إلى آلة حرت (محراث)  
 فقال : " سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : لا  
 يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الله الذي <sup>(٢)</sup> .  
 فإن ظاهر هذا الحديث يفيد كراهيته للرسول - صلى الله عليه  
 وسلم - للزراعة التي تفضي إلى ذل العاملين فيها ، وقد حاول بعض  
 المستشرقين استغلال هذا الحديث لتشويه موقف الإسلام في الزراعة  
 فهل هذا الظاهر مراد ؟ وهل يكره الإسلام الزرع والغرس ؟

(١) المدخل للقرضاوى ، ١٣٦ .

(٢) صحيح البخاري - بشرح فتح الباري - ٥ / ٤ كتاب الحرف والمزارعه  
 برقم ٢٣٢١ .

هذا ما تعارضه النصوص الصريحة الأخرى - كما أسلفنا فقد كان الأنصار أهل زرع وغرس ولم يأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يتخلوا عن زراعتهم وغرسهم ، بل بينت السنة وفصل الفقه الإسلامي أحكام المزارعة والمساقاة وإحياء الموات وما يتعلق بها من حقوق وواجبات .

والجمع بين حديث أبي أمامة والأحاديث التي حببت في الزراعة والغرس وبينت فضل الزرع بأحد أمور :

الأمر الأول : أن يحمل ما ورد في الذم على عاقبة ذلك ومحظته إذا اشتغل به فضييع بسببه ما أمر بحفظه (كان يضييع أمر الجهاد الواجب) قال ابن حزم : " إن الزرع المذموم الذي يدخل الله تعالى على أهله الذي هو ما تشغله به عن الجهاد " <sup>(١)</sup> .

الأمر الثاني : أن يحمل على ما إذا لم يضييع إلا أنه جاوز الحد فيه .  
والملاحظ أن البخاري أورده تحت باب : ما يحذى من عوائق  
الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به .

وقال بعض الشرح : هذا لمن يقرب من العدو فإنه إذا اشتغل بالحرث لا يشتغل بالفروسية فيتأسد عليه العدو ، فحقهم أن يستقروا بالفروسية وعلى غيرهم إمدادهم بما يحتاجون إليه .  
وقيل إن المراد بذلك ما يلزمهم من حقوق الأرض التي تطالبهم بها الولاية . وكان العمل في الأرض أول ما افتتحت على أهل الذمة فكان الصحابة يكرهون تعاطي ذلك .

---

(١) المحيى ٨ / ٢١١ كتاب المزارعة والمغارسة .

قال ابن التين : ظهراً من إخباره - صلى الله عليه وسلم  
بالمغيبات ، لأن المشاهد الآن أن أكثر الظلم إنما هو على أهل  
الحرث <sup>(١)</sup> .

قال العلامة القرضاوى : " ومما يلقى شعاعاً على المراد من  
الحديث ما رواه أبو داود عن ابن عمر مرفوعاً " إذا تبأيعتم  
بالعينة <sup>(٢)</sup> وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله  
عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم " <sup>(٣)</sup> .

فهذا الحديث يكشف عن أسباب الذل الذي يسلط على الأمة  
جزاء وفاقاً لتفريطها في أمر دينها وإهمالها ما يجب عليها رعايته من  
أمر دنياها فالتباعي بالعينة يدل على أنها تهاونت فيما حرمته الله وشدد  
فيه وآذن فاعله بحزب من الله ورسوله وهو الربا فتحايلت على أكله  
بصور من التعامل ظاهرها الحل وباطنها الحرام المؤكد .

<sup>(١)</sup> فتح البارى ، ج ٥ ، ص ٤ ، ٥ - بتصرف - وانظر المدخل لدراسة النبوية  
للدكتور / يوسف القرضاوى ١٣٦ ، ١٣٧ ( ط ١ ، ١١٤١ هـ / ١٩٩١ م ) .

<sup>(٢)</sup> العينة : أن يبيع شيئاً إلى غيره بثمن مؤجل ، ويسلمه إلى المشتري ثم يشتريه منه  
قبل قبض الثمن أقل من ذلك القدر بدفعه نقداً ، وهو في الحقيقة بيع غير مقصود ، إنما  
المقصود النقود وهو من صور التحايل على أكل الربا .

<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود في إجارة عون المعبود ٩ / ٣٣٦ ، وأحمد في مسنده ٢ / ٨٤ ،  
وأبو نعيم في الحلية ٥ / ٢٠٩ ، والجامع الصغير وحسن ١ / ٢٢ ، وقال المناوى في  
فيض القدير ١ / ٣١٤ : فيه أبو عبد الرحمن الخراسانى واسمها إسحاق عد في الميزان  
من مناكيره خبر أبي داود هذا ورواه عن ابن عمر باللفظ المذكور أحمد والزار وأبو  
يعنى ، قال ابن حجر : وسنه ضعيف ، وله عند أحمد إسناد آخرًا مثل من هذا أ . هـ  
وقال اللبناني في صحيح الجامع الصغير : صحيح رقم ٤٢٣ .

كما أن اتباع أذناب البقر والرضا بالزرع يدل على الإخلاد إلى الزراعة والشئون الخاصة وعلى إهمال الصناعات وبخاصة ما يتصل منها بالنواحي العسكرية ، أما ترك الجهاد فهو ثمرة منطقية لما سبق وبهذه الأسباب مجتمعة يتحقق الذل بالأمة ما لم تراجع دينها<sup>(١)</sup> .

وقد فهم الشيخ محمد الغزالى : أن سبب ذم الزراعة هنا هو الاقتصاد عليها وحدها لأن الاقتصاد الإسلامي لا يجوز أن يقوم على مصدر واحد من مصادر الثروة ، بل لابد أن يعتمد على مصادر شتى ، وإن الاكتفاء بالمصدر الواحد غلط ، والحقيقة أن ما يؤكده النبي صلى الله عليه وسلم – هو أن الأمة لا يجوز أن تكتفى بالزرع فلا بد مع الزراعة – من تجارة ومن صناعة !!<sup>(٢)</sup> .

بل ينبغي أن يشتغل بعضهم بالجهاد وبعضهم بالزراعة ففى عمل الزراعة معاونة للمجاهد فى عمل المجاهد دفع عن الزارع . قال الرسول – صلى الله عليه وسلم – : " المؤمنون كالبنيان يشد بعضه ببعضه "<sup>(٢)</sup> .

(١) المدخل ١٣٧ ( ومعنى وأخذتم أذناب البقر : كتابة عن الاستغلال عن الجهاد بالحرث ) ، انظر فيض القدير ١ / ٣١٤ .

(٢) خطب الشيخ / محمد الغزالى ٣ / ٥٧ .

(٣) صحيح البخارى كتاب المظالم ٥ / ٩٩ برقم ٢٤٤٦ باب ٥ ، وصحح مسلم كتاب البر ١٦ / ١٠٧ برقم ٦٥ ، وسنن الترمذى أبواب البر ٦ / ٥٥ التحفة برقم ١٩٩٣ وقال صحيح ، ومسند أحمد ٤/١٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٩ .

والدليل أن الزراعة عمل محمود ما روى أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ازدرع بالجرف ، وقد كان له فدك وسهم بخير فكان قوته في آخر عمره من ذلك .

وعمر - رضي الله عنه - كان له أرض بخير تدعى ثمثع وقد كان لابن مسعود والحسن بن علي وأبي هريرة - رضي الله عنهم مزارع بالسوداد وغيرها<sup>(٣)</sup> .

ومن أبلغ حث الإسلام على الزرع أنه شجع الحارثين الزارعين فجعل من يحيي أرضا لا تنتج زرعا تكون له<sup>(١)</sup> . ومعنى إحيائها جعلها صالحة للزراعة .

**وأما فيما يتصل بالصناعة :**

فقد عنى الإسلام بالصناعة ؛ إذ بها ترقى البلاد وتزدهر حضارتها ، وقد أرشدنا الإسلام إلى الاستغلال بالصناعة في توجيهات حكيمه فأشار إلى أن نبي الله داود - عليه السلام - وكان نبياً ملائكاً اشتغل في الصناعة ، يقول الله - عز وجل - : "ولقد آتينا داود منا فضلاً يا أباى معه والطير وأننا له الحديد أن أعمل سباغات وقدر في السرد واعملوا صالحاً إلى بما تعملون بصير"<sup>(٢)</sup> . قوله (أن أعمل سباغات) أي دروع ، (وقدر) من التقدير أي قدر تقديرنا حسناً يجمع بين الخفة والمثانة ، قوله (في السرد) أي نسج الدروع

(١) الاكتساب في الرزق المستطاب ٤٠ ، ٤١ .

(٢) وتسمى هذه الأرض الموات : وهي التي يغتر زراعها لانقطاع الماء عنها أو لغمره لها أو لكون طينتها غير صالحة للإنبات ابتداء وقد اهتم الفقهاء بأحكام الأرض الموات فمن أراد الزيادة فعليه بكتب الفقه .

(٣) سورة سباء ، الآية ١٠ ، ١١ .

المحكمة بمعنى أن تكون حلقها متواالية غير مختلفة أو كما يقول بعض المفسرين : "اجعل مسامير الدروع دقيقة بحيث تضيق غلق الدرع وفتحه ، فلا تكون الخروق واسعة فتخرج الأزرار أو ضيقة فلا تدخل " <sup>(١)</sup> . وفي قوله " وقدر في السرد " ( إرشاد من الله - تعالى لنبيه داود عليه السلام - في تعليمه صنعة الدروع ) <sup>(٢)</sup> .

وقوله - تعالى : " وأنا له الحديد " إما على سبيل الحقيقة : بأن صار الحديد في يده كالعجين ويكون ذلك من قبيل المعجزة ، أو أن الله أعطاه قوة فصار الحديد في يده لينا وتكون القوة معجزة له . وفي اشتغال داود - عليه السلام - بصنعة رغم علو منزلته حيث المسلمين على مباشرة الصناعة ، واعتبارهم أن الحدادة حرفة ليست وضيعة لأن بها يستطيع الإنسان أن يصنع ما يحتاج إليه بيده فيصنع سلاحه على عينة ولا يتسلله من الأداء .

ولا يعتبر داود - عليه السلام - هو الوحيد من الأنبياء الذي اتخذ مهنة وعملاً ليأكل طعامه منه ، فقد روى أن آدم - عليه السلام كان حراثاً ، وكان نوح نجارة ، وكان إدريس خياطاً ، وكان موسى راعياً ، بل كانت مهنة الرعى لأنبياء كثريين <sup>(٣)</sup> . بل إن السنة أشارت إلى مهنة جميعهم .

وقد رفع الله شأن الصناعة فسمى سورة في القرآن بمعدن من خامات الصناعة وهي سورة الحديد ، وقد تحدثت السورة عن هذا المعدن من خصائصه الكبرى إنه ذو بأس شديد وأن الله

<sup>(١)</sup> انظر التفسير الواضح للدكتور / محمد محمود حجازى ٤١ / ٢١ .

<sup>(٢)</sup> تفسير ابن كثير ٣ / ٥٢٧ .

<sup>(٣)</sup> فتح الباري ٩ / ١٥٤ ( من كلام ابن حجر ) .

عز وجل - يختبر الأمم على امتداد الزمان بمدى دفاعها عن دينها ونصرتها لربها بهذا الحديد : "لقد أرسلنا رسالنا بالبيانات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوى عزيز" <sup>(١)</sup>.

فالحديد ندافع عن أوطاننا وعن شرفنا وعرضنا.

وقد نبهنا القرآن إلى معدن آخر له أهميته في إقامة الصناعات ذات الجدوى للناس وهو معدن النحاس ، وعلمنا عملياً كيف نفيد منه حين امتن على نبيه سليمان بقوله : " وأرسلنا له عين القطر ومن الجن من يعمل بين يديه بإذن ربها ومن يزع منهم عن أمرنا نذقه من عذاب السعير يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شakra وقليل من عبادى الشكور " <sup>(٢)</sup>.

وقليل من عبادى الشكور المتوفر على أداء الشكر بقبده ولسانه وجوارحه أكثر أوقاته ومع ذلك لا يوفى حقه لأن توفيقه للشكر نعمة تستدعي شakra آخر لا إلى النهاية " <sup>(٣)</sup>.

<sup>(١)</sup> سورة الحديد ، الآية (٢٥) .

<sup>(٢)</sup> سورة سباء (١٢ ، ١٣) .

<sup>(٣)</sup> انظر تفسير البيضاوى ٢ / ٢٠٥ والقطر : النحاس ، والمحاريب : قصور ومساكن شريفة ، والتماثيل : صور للملائكة والآباء على ما اعتنوا من العبادات ليراهما الناس فيعبدوا نحو عبادتهم ( وحرمة التصوير شرع مجدد ) ، والجفان كصحف ، كالجواب ( كالحياض الكبار ) ، وقدور راسيات : ثباتات على الأثافي ، ( اعملوا آل داود شakra ) أى اعبدوه شakra ( مخلوطة ) : يظهر أن التماثيل لم تكن محمرة فى شريعة سليمان ومن ثم صنعوا . فلما اتخذت أصناماً وأوثاناً من دون الله حرم الإسلام نحتها ) .

وقد اعتبر الإمام القرطبي : هذه الآية أصلاً في اتخاذ الصنائع والأسباب ، فقال : " هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب وهو قول أهل العقول والأباب لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء فالسبب سنة الله في خلقه فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة ونسب من ذكرنا إلى الضعف وعدم المنة .

وقد أخبرنا الله - تعالى - عن نبيه داود - عليه السلام - إنه كان يصنع الدروع وأنه - أيضاً - كان يصنع الخوص وكان يأكل من عمل يده وكان آدم حراثاً ونوح نجاراً ولقمان خياطاً وطلالوت دباغاً وقيل سقاء فالصنعة يكفي بها الإنسان نفسه عن الناس ويدفع بها عن نفسه الضرر واليأس " <sup>(١)</sup> .

ثم هدانا الله جل شأنه بعد ذلك إلى أن خلط النحاس بالحديد يؤدي إلى إنتاج مزيج له من الصلابة والمتانة ما يجعل من الصعب العسير النيل منه أو التأثير فيه ، وذلك في حكايته - تعالى - عن ذي القرنين وسده العالى " قال ما مكنت فيه ربى خير ، فأعينوني بقوه أجعل بينكم وبينهم رداً " ( أي حاجزاً حصيناً وهو أكبر من السدا ) أتونى زبر الحديد ( قطعه ) حتى إذا ساوي بين الصدفيين ( جانبي الجبلين ) . قال انفخوا ( أي قال للقوم انفخوا في الأكوار والحديد ) حتى إذا جعله ( جعل المفتوح فيه كالنار بالإحماء ) قال آتونى أفرغ عليه قطرة ( أي نحاساً مذاباً ) فما استطاعوا أن يظهروه ( أي يعلوه

---

<sup>(١)</sup> تفسير القرطبي ١١ / ٣٤١

لارتفاعه ) وما استطاعوا له نقا ( لسخنته وصلابته ) قال هذا رحمة من ربى فإذا جاء وعد ربى جعله دكاء وكان وعد ربى حقا<sup>(١)</sup>.

وفي هذا دليل على اهتمام القرآن الكريم بالصناعات وتأييدها وعدم إنكارها ح فقد عرض القرآن عبقرية ذى القرنين الهندسية ، فبني خطأ من الاستحكامات العسكرية ذوب فيه الحديد والنحاس والصخور أعلى بناءه ، وقى أسفله ، وساوى بين حافتي الجبلين ، وأنشأ بذلك حاجزاً لصد الأعداء . . . . .

فكان ينبغي على المسلمين أن يسبقو العالم بتأملهم وتدارهم في الكتاب العزيز !!

هذه لمحـة سريعة لبعض المهن التي عدـها الإسلام من الأعمال الشريفة . وما ينبغي أن نتعلـمه أن هـذا الدين العـتـين احـترـم جـمـيع المـهـنـ ما دـامتـ توصلـ إـلـىـ الـحـالـ وـلـمـ تـفـرـقـ بـيـنـ صـنـاعـةـ الـفـكـرـ الـمـجـوـدـ عـلـىـ صـاحـبـ الصـنـعـةـ الـيـدـوـيـةـ ؟ فـسـوـىـ بـيـنـ عـمـلـ الـفـلـسـفـةـ وـعـمـلـ الـزـرـاعـةـ وـرـفـعـ قـيـمـةـ الـعـمـلـ أـيـاـ كـانـ نـوـعـهـ مـاـ دـامـ حـلـلاـ شـرـيفـاـ بـخـلـافـ ماـ كـانـتـ عـلـيـهـ الـحـضـارـةـ الـفـارـسـيـةـ وـحـضـارـةـ الـرـومـ ،ـ وـالـعـرـبـ قـبـلـ الـإـسـلـامـ .

وقد كـنـ الـقـدوـةـ فـىـ ذـلـكـ سـيـدـ الـخـلـقـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - فـكـانـ يـخـصـفـ نـعـلـهـ وـيـخـيطـ ثـوـبـهـ وـيـعـمـلـ فـىـ بـيـتـهـ كـمـاـ يـعـمـلـ أـحـدـكـمـ فـىـ بـيـتـهـ ،ـ رـعـىـ الـغـنـمـ صـغـيرـاـ .ـ يـقـولـ - صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - :ـ "ـ مـاـ

<sup>(١)</sup> هذا تفسير لآيات سورة الكهف ٩٥ - ٩٨ .

بعث الله نبياً إلا ورعى القم " ، فقال له أصحابه : " وأنت ؟ " ، قال : " نعم ، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة " <sup>(١)</sup> .

وتاجر في مال السيدة خديجة وهو كبير ، وذلك قبل زواجه – صلى الله عليه وسلم – منها .

وحيثما عرضت في الخندق كدية – قطعة صلبة صماء ، فقال أى ل أصحابه – : " أنا نازل " . ، ثم قام وبطنه معصوب بحجر . .

فأخذ النبي – صلى الله عليه وسلم – المعلول فضرب في الكدية فعاد كثيباً أهيل أو أهيم <sup>(٢)</sup> أو كما قال – صلى الله عليه وسلم – وعلى هذا الدرب سار الرعيل الأول من أصحاب محمد – صلى الله عليه وسلم – هؤلاء والذين تربوا في مدرسة النبوة . يقول سيدنا عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – : " ما من موضع يأتيني الموت فيه أحب إلى من موطن أتسوق فيه لأهلى أبيع وأشتري " . ثم سار على نهج الصحابة تابعوا الأمة <sup>(٣)</sup> .

وفي دعوته لطلب الرزق دلالة على عدم التغريب في الشرف بين المهن ؛ فقد دعا إلى عمل الاحتطاب – أى جمع الحطب – فقال صلى الله عليه وسلم – : " لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير

<sup>(١)</sup> فتح الباري ٤ / ٤٤١ ، رقم ٢٢٦٢ ، الإجارة ، باب رعي القم على قراريط ، وسنن ابن ماجة تجارات رقم ٥ .

<sup>(٢)</sup> صحيح البخاري – فتح الباري – ٧ / ٣٩٥ ، برقم ١٠١ المغازى . ومعنى (كثيباً أهيل) أى صار رملاً يسهل ولا يتصل به ولا ينتمسك وانظر العمل في الإسلام ، للدكتور عيسى عده ، ٤٢ ، ٤٣ .

<sup>(٣)</sup> انظر العمل في الإسلام ، ٤٢ .

من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه<sup>(١)</sup>. وقد عم النبى - صلى الله على وسلم - فى تشريف كل مهنة ، قال ابن عباس - رضى الله عنه - : " كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا نظر إلى رجل فأعجبه قال : " هل له حرفة ؟ " ، فإن قالوا : " لا " ، قال : سقط من عينى " . ، قيل : : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ " ، قال : لأن المؤمن إذا لم يكن ذا حرفة تعيش بدينه<sup>(٢)</sup> .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : " ما أكل أحد طعاماً فقط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبى الله كان يأكل من عمل يده"<sup>(٣)</sup> .

فلم يبين النبى - صلى الله عليه وسلم - نوعية المهنة بل عم في ذلك .

وفى الحديث دلالة على أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان يشجع العمل اليدوى ويشجع كل عمل مقبول ، فالعمل شرف وفى عيب فيه ولا عار .

<sup>(١)</sup> صحيح البخارى - بشرح فتح البارى - ١٥ / ٩ . ، مكتبة الكليات الأزهرية )  
وصحىح مسلم ٧ / ١٠٧ ، رقم ١٠٧ الزكاة ، ومسند احمد ٢ / ٤٥٥ ، وسنن التسانى  
في الزكاة رقم ٨٣ .

<sup>(٢)</sup> انظر كتاب الجامع لأصول الرواى ، وأداب السامع تحقيق د / محمد رأفت سعيد ،  
١٤/٢٤ ( مكتبة الفلاح - الكويت - ١١٤٠ هـ / ١٩٨١ م ) .

<sup>(٣)</sup> سبق تخرجه .

## حقوق العامل وواجباته في الإسلام

لما كان العمل فرضا على كل مسلم قادر على العمل نظم الإسلام العلاقة بين العامل وصاحب العمل ، ونعني بالعامل هنا الأجير الذي يعمل بأجره .

### حقوق العامل :

١ - حض الرسول - صلى الله عليه وسلم - على استيفاء الأجير ؛ فدعا إلى دفع الأجور كاملة في أوقاتها : " أعطوا الأجير أجراه قبل أن يجف عرقه "<sup>(١)</sup> ، وفي هذا الحديث دعوة إلى الإسراع في إعطاء الأجير الأجر .

والحديث من جوامع كلمه - صلى الله عليه وسلم - يفهم منه حث العامل على العمل الجاد الذي يتقصد جبين العامل عرقا . وحث الناس على استعمال واستيفاء أجر العامل قبل أن يستريح من وعثاء العمل .

وقد بين النبي - صلى الله عليه وسلم - خطورة من أكل أجرو الأجير بغير حق وبغير رضا في كلام مخيف حكاه عن الله - عز وجله - قال - صلى الله عليه وسلم - قال الله : " ثلاثة أنا خصمهم يوم

<sup>(١)</sup> قال العطونى فى كشف الخفاء مزيل الإلابس ١ / ٤٣ أرواه ابن ماجة بإسناد جيد عن ابن عمر وأبو يعلى عن أبي هريرة - رضى الله عنه - ، والطبرانى عن جابر والحكيم الترمذى عن أنس ، ورواه البيهقى عن أبي هريرة بريادة واعلمواه أجراه وهو فى عمله أ . ه .

القيامة : رجل أعطى بي ثم عذر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره <sup>(١)</sup> . ، أى استخدمه بغير أجرا وكأنه استبعده .

وقد جاء فى حديث ثلاثة الذين أصابهم المطر فألووا إلى غار فانطبق عليهم ، فتقربوا إلى الله بصالح أعمالهم ، وكان منها رد الأجر للأجير ، فاستجاب الله - تعالى - لهذا السائل ، وذلك يدل على أن السائل سأله الله بأحسن الأعمال ، وذلك يدل على أن الإسلام قد حمى أجرا الأجير وحرسه وحث عليه <sup>(٢)</sup> .

٢ - أن لا يكلف العامل فوق طاقته ؛ لأن يكون التكليف مقيدا بكونه فى طاقته وأنه يمكنه الاستمرار عليه ؛ لقوله - تعالى - : " لا يكلف الله نفسها إلا وسعها " <sup>(٣)</sup> .

وقال الرسول - صلى الله عليه وسلم - في شأن العبيد : " لا تكلفوهم ما يغلبهم - أى من العمل - فإن كلفتموهם فأعينوهم <sup>(٤)</sup> فأوجب الرحمة بالعمال .

<sup>(١)</sup> صحيح البخاري - بشرح فتح الباري - ٤ / ٤١٧ ، كتاب البيوع رقم ١٠٦ .

<sup>(٢)</sup> انظر حديث الغار في صحيح البخاري فتح الباري ٦ / ٥٠٥ ، ٥٠٦ أحديث الأنبياء رقم ٣٤٦٥ .

<sup>(٣)</sup> سورة البقرة ، الآية ٢٨٦ .

<sup>(٤)</sup> صحيح البخاري - بفتح الباري - ١ / ٨٤ الإيمان رقم ٣٠ و ٥ / ١٧٣ برقم ٢٥٤٥ ، العنق ، ١٠ / ٤٦٥ الأدب برقم ٦٠٥٠ ، وصحيح مسلم ١١ / ٢٨٩ برقم ٧٥ كتاب الإيمان ، وأبو داود في الأدب برقم ١٣٤ ، وسنن الترمذى في البر ٦ / ٢٠١٠ ن ومسند أحمد ٥ / ١٨٥ و ١٦١ .

٣ - الوفاء بالعقود : فقد أوجب الإسلام الإيفاء بشروط العقود ومنها عقد العمل التي ارتبط به العامل واتفق عليه ، حرصاً حقوق العاملين يقول الله - تعالى - : " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ... " <sup>(١)</sup> ، والآية تشمل ط العقود التي أوجبها الله على المؤمنين فيما أحل لهم وحرم عليهم وألزمهم فرضها وبنى لهم حدودها وهذا ما رجحه الإمام الطبرى <sup>(٢)</sup> .

ويشمل العقود التي بين الناس في المعاملات وغيرها من الأمور الدينية .

ولا مانع من أن تكون الآية عامة تشمل المررين معاً إذ لا وجه لتفصيص بعضها دون بعض ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم : " المسلمين على شروطهم إلا شرطاً حراماً " <sup>(٣)</sup> .

٤ - إقرار مبدأ التكافل المعيشي وهو ما يسمى بالضمان الاجتماعي لسد حاجات العاملين عند العجز عن العمل بسبب من الأسباب مثل المرض أو إصابة العمل أو الشرعية أو الشيخوخة .

٥ - قرر الإسلام مسؤولية الدولة في ضمان كافة التأمينات الاجتماعية بما في ذلك التأمين الصحي خدمة لجميع العاملين في الدولة الإسلامية .

<sup>(١)</sup> سورة المائدة ، الآية الأولى .

<sup>(٢)</sup> تفسير الطبرى ١ / ٣٢ .

<sup>(٣)</sup> سنن الترمذى - تحفة الأحوذى - ٤ / ٥٨٤ الأحكام رقم ١٣٦٣ ، وقال : حديث حسن صحيح .

## واجبات العامل

أوجب الإسلام على العامل واجبات بعدها ضمن له حقوقه ،  
ومن أهم هذه الواجبات :

١ - يتضح من حديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - : " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه . " ، أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - يطلب من الجير أن يجهد نفسه وإن يعمل بكل جهده ليعرق ول يكون مستحقا للأجر .

٢ - الإجادة والإتقان والكمال في العمل ؛ فقد أوصى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بذلك فقال : " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه " <sup>(١)</sup> ، فربط الرسول - صلى الله عليه وسلم - ذلك بأعلى شيء لدى المسلم وأحب أمر لدى المؤمن وهو حب الله ت عز وجل - ويتبين ذلك من قول الله - تعالى - : " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا " <sup>(٢)</sup> .

والعمل الصالح يشمل العبادات وهي القسط الضئيل لأنه لا يستغرق من وقت الإنسان إلا القليل . وقسم آخر يستغرق منه طويلاً وهو ما يتعلق بالمعيشة في هذه الدنيا .

<sup>(١)</sup> قال العجلوني في كشف الخفاء ١ / ٢٤٦ برقم ٧٤٧ قال : رواه أبو يعلى والمسكري عن عائشة ترفعه ، ورواه الطبراني ، ورواه زائدة .. وذكره أبو زرعة وابن سعد وابن حيان ذكروا أن كلبيا راوي روایة الطبراني من ثقات التابعين اهـ ملخصا .

<sup>(٢)</sup> سورة الكهف ، الآية ١٠٧ .

فينبغى أن يعمل المسلم الصالحات بان يتقن الدنيا ويسخرها للدين . وقد جعل الله - تعالى - العمل الصالح فى المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله .

عندما وصف العمل بالصلاح فى القرآن الكريم ، لم يكن المقصود العبادات فقط ، بل كل ما يبادره الإحسان من أعمال ، سواء أكانت زراعية أو صناعية أو تجارية .

فالفلاح الذى يتقن عمله فى حقله ، يكون قد أدى عملا صالحا يعود نفعه عليه فى الدنيا وذلك بأن تصلح زراعته فتؤتى ثمارا طيبة ، يصيبه منها ربح مادى كما يخدم بذلك وطنه الإسلامى ، لأنه باجتهاده فى زراعته وإنتاجه محصولا طيبا ، يكون قد أسهم فى حل المشاكل الغذائية فى المجتمع ، وفضلا عن ذلك كله ، فالله - سبحانه وتعالى - يمنه ثوابا فى الآخرة على ما قدم لمجتمعه فى الدنيا .

كذلك العامل فى المصنع ، إذا التزم بأمر الله ونفذ ما وصاه به فى كتابه العزيز ، بأن يكون عمله عملا صالحا ، فيجب عليه بمقتضى هذا الالتزام أن يتقن صناعته ، فلا يخرج من تحت يده إلا ما يكون صالحا للغرض الذى من أجله صنع ، فالعامل المسلم الصالح هو الذى يعتنى بما يصنع ، بحيث لا يخرج من تحت يده غلا الصناعة المتقنة فلو فعل هذا ، لكان عمله صالحا ، ينال عليه خيرا فى الدنيا . وذلك بسبب شهرة الإنقان التى تؤدى إلى أن يقبل الناس على شراء منتجاته كما يعود بالخير أيضا على أمته الإسلامية ، لأن شهرة إنقاذه فى

الصناعة يجعلها تحتل مركزاً مرموقاً بين الأمم ، ويحمل الناس على احترامها ، وفي ذلك خير للإسلام ، ودعوة مباشرة إلى غير المسلمين للتفكير في هذا الدين الذي ربى أتباعه تربية جعلتهم يحرسون على إتقان ما يصنعون ، خوفاً من عقاب الله ، وطمعاً في ثوابه .

لعلك أدركت من هذا الشرح أن العمل الصالح الذي ورد ذكره كثيراً في القرآن الكريم ، ليس مقصوراً فقط على الفرائض الدينية ، بل يشمل كل عمل يقوم به الإنسان ، ولذا جاء عطف الصلاة والزكاة عليه في قوله تعالى : " إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم " <sup>(١)</sup> .

فهذا يشير إلى أن العمل الصالح يستمد على كل ما يبشره الإنسان في حياته . وأن الجزاء سيكون أيضاً لمن أتقن عمله ، وأحسن صناعته ، والعقاب سيلحق المهمليين الذين يخدعون الناس ويفشونهم فيما يقدمون لهم من صناعة غير متقنة .

ووفق الله كل مسلم إلى إتقان عمله وتحسين بضاعته ، حتى يعم الخير في الدنيا ، وننال الثواب في الآخرة . إنه سميع مجيب <sup>(٢)</sup> .

٣ - على العامل أن يراقب الله في السر والعلن وان يخلص في عمله وان يخاف الله دائماً وان يطمع في ثوابه وهو أهم أسرار النجاح والفلاح . فعليك أيها العامل المسلم : أن تخلص العبادة لله وحده ،

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٧٧ .

(٢) انظر الإسلام كما ينبغي د / محمد شمامه ١٥٦ ، ١٥٧ . مكتبة وهبة أولى

١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م دار التوفيق النموذجية ) .

وأن تدعوه خالصاً لوجهه سبحانه وتعالى ، حتى تناز الخير في الدنيا  
والثواب في الآخرة .

وكما أن الإخلاص في العبادة شرط لصحتها ، وركن أساسى  
لليل ثواب الله ، كذلك الإخلاص في الأعمال الدنيوية مطلوب شرعاً  
فإن الله لا يقبل من الأعمال غلا ما كان خالصاً ، فهذه إشارة للمسلم  
وطلب منه أن يكون في جميع أعماله مخلصاً ، وأن يؤدى ما يكلف به  
على خير وجه وإلا لحقه غضب الله - سبحانه وتعالى - ولعنته .  
فالمطلوب من الصانع في الصناعة أن يتقن عمله يصنع وأن  
يخرج من تحت يده ما يشرفه ويشرف المسلمين ليضمن العامل دوام  
العمل ولتستمر الثقة فيما يخرج من تحت يده آلات مصنوعة وأدوات  
ومعدة للاستعمال .

وعلى التاجر أن يتقن عمله بأن لا يغش ولا يخدع ولا يحتكر  
وان يكون صادقاً لينال مكاسب الدنيا ومكاسب الآخرة ، قال - صلى  
الله عليه وسلم - : " التاجر الصدق يحشر يوم القيمة مع الصديقين  
والشهداء " <sup>(١)</sup> .

٤ - أن يطلب المزيد من العلم والخبرة لأن ديننا يوجب علينا طلب  
العلم في كل الأعمال والأعمار ، ليتبع العامل أدق وأحدث الوسائل  
العلمية في العمل وأحدث الأساليب في الإنتاج ليؤده إلى زيادة وإتقان  
الصنعة .

(١) قال العراقي في هامش الإحياء ٢ / ٦١ أخرجه الترمذى والحاكم من حديث أبي سعيد ، وقال الحاكم إنه من مراسلين الحسن ، ولابن ماجة والحاكم نحوه من حديث ابن عمر ، وتحفة الحوزى ٤ / ١٢٢٤ وثال حديث حسن ، وأورده ابن ماجة في التجارة رقم ١ .

## حكم البطالة في الإسلام<sup>(١)</sup>

سبق أن أشرت إلى حكم العمل في الإسلام وأنه فرض كفاية وأنه في مرتبة العبادة .

ومعنى ذلك أن البطالة محرمة في هذا الدين ، لأن فيها تعطيلاً لملكات الفرد ومواربه وسائر قواه الطبيعية التي خلقها الله - سبحانه وتعالى - له ليعملاها لكنه بالبطالة يجعل من هذه الملكات والقوى والمواهب كمية مهملة أو مصدر خطر على نفسه وعلى المجتمع ولاسيما لو كان العاطل شاباً .

" فالعمر الحقيقي الفعال هو في سن الشباب ؛ ذلك أن الشباب هو ميدان العمل والتحصيل كما هو ميدان الإنتاج والإعطاء فالقوة وافية والهمة عالية والأمراض والعلل والعوائق - نقلة العائق نائية . وقد كانت التابعية الجليلة حفصة بنت سيرين قول : يا معاشر الشباب خذوا من أنفسكم وأنتم شباب فإني ما رأيت العمل إلا في الشباب "<sup>(٢)</sup> .

وقد أعلن الإسلام الحرب على البطالة ونذرها ونفر منها وحذر وتوعد عليها وأنذر وكيف توجد البطالة وقد سهل الله لنا الأرض

(١) البطالة في اللغة : التغطيل عن العمل ، فيقال : بطل الجير يبطل بطالة أى تعطل فهو عاطل ، وتعطل الرجل إذا بقى لا عمل له والاسم العطلة وقد يستعمل العطل في الخلو من الشئ وكل ما ترك ضياعاً معطلاً ..... انظر لسان العرب . مادة ( بطل ) .

(٢) قيمة الزمن عند العلماء ، الأستاذ / عبد الفتاح أبو غدة ١١٤ ( طه ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ) .

ومهدها للسير عليها وجعلها كالفراش أو البسط كما يسر طرق من الانتفاع منها ؟ فلا عذر يوجب البطالة " جعل لكم الأرض ذلولا فامشووا في مناكبها " <sup>(١)</sup> فمن توقف عن السعي مع القدرة عليه فقد خالف سنتن الله في الكون لأنه يعيش عالة على إخوانه وشركائه في الخلافة ، أما من سعي للتamas الرزق فإنه يجلس على مائدة الرحمن ليأكل منها " وكلوا من رزقه " <sup>(٢)</sup> وهذه نتيجة حتمية ، ولكن يبني على العامل المجد في الأعمال الدنيوية أن لا ينسى حقوق الله في العبادة التي خلق من أجلها . قال - تعالى - : " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتن " <sup>(٣)</sup> .

فقد استشف سيدنا عمر - رضي الله عنه - أن البطالة تنشأ في دائرة ضيقة فتعكس على وجود الإنسان كإنسان ثم تتسع هذه الدائرة حتى تشمل الأسرة فتفتك عرائها وي فقد العاطل سلطانه عليها ومن ثم تنحدر الأسرة إلى مستويات من الفوضى والقطيعة ، ومن أجل هذا وذاك كله قال عمر - رضي الله عنه - قوله المأثور : " لا يقدعن أحدكم عن طلب الرزق ، ويقول : اللهم ارزقني فقد علمت أن السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة ، بل امشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور " <sup>(٤)</sup> .

<sup>(١)</sup> سورة الملك ، الآية ١٥ .

<sup>(٢)</sup> سورة الملك ، الآية ١٥ .

<sup>(٣)</sup> سورة الذاريات ، الآية ٥٦ - ٥٨ .

<sup>(٤)</sup> العمل في الإسلام ، د / عيسى عده وأحمد إسماعيل يحيى ، ٤١ ، ٤٢ ( دار المعارف ) .

"فالعاقل الموفق من يملأ كل لحظة من حاضر عمره ووقته بفائدة أو عمل صالح ، وقد كره سيدنا عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - التعطل والبطالة وإضاعة الزمن سدى ، فقال : "إني لأكره أن أرى أحدكم سبهلا - أي فارغا - لا في عمل الدنيا ولا في عمل الآخرة" <sup>(١)</sup> .

إن البطالة توقع الإنسان في المحظور فتصيره - في الغالب متسللاً ومتحملًا لنتائج التسول الوبيلة المنهى عنه في شريعة الإسلام وقد ذم الشرع السؤال والاتكال على كفاية الأغيار وذم السؤال متضمن لفرضية العمل وحرمة البطالة ولذم التسول لل قادر الذي يستطيع العمل أو الكد في الإسلام نصيب وافر من الترهيب والتذكيـل والإـتكـار ، ومن ذلك :

- ١ - قوله - صلى الله عليه وسلم - : " لا تزال المسألة بأدكـم حتى يلقـى الله - تعالى - وليس في وجهـه مزـعة لـحم " <sup>(٢)</sup> أي قطـعة لـحم .
- ٢ - بين النـبـى - صلى الله عليه وسلم - أنـى عمل مـهما كان نوعـه أـفضل مـن المسـأـلة ؛ فقال : " لأنـى يـأخذ أدـكـم حـبلـه فـيـأـتـى بـحـزمـة الحـطـب عـلـى ظـهـرـه فـيـبـيعـها فـيـكـفـالـه بـهـا وـجـهـه خـيرـه لـهـ منـ أـنـ يـسـأـل الناسـ أـعـطـوهـ أـو مـنـعـوه " <sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> قيمة الزمن للأستاذ / عبد الفتاح أبو غدة ، ١١٨ .

<sup>(٢)</sup> صحـيـ البـخـارـي - فـتحـ الـبـارـي - ٢ / ٥٣٦ كتابـ الزـكـاة بـابـ منـ سـأـلـ النـاسـ تـكـثـرـاـ وـصـحـيـ مـسـلـم / ٩٦ كتابـ الزـكـاة بـابـ كـراـهـيـةـ المسـأـلةـ لـنـاسـ .

<sup>(٣)</sup> صحـيـ البـخـارـي - فـتحـ الـبـارـي - ٢ / ٥٢٥ كتابـ الزـكـاة بـابـ الاستـغـافـ عنـ المسـأـلةـ .

٣ - مدح الله - عز وجل - من لا يسأل الناس إلهاfa - أى إلهاfa  
أو يسأل وهو مستغن عن المسألة - وفيه تعريض بالسائلين  
المتسولين استكثرا .

٤ - وقد بين الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن المسألة لا تكون  
إلا في أضيق الأحوال ؛ فقد جاءه قبيصه بن المخارق ، قال : تحملت  
حملة ، فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - أسأله فيها ، فقال :  
" أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر بها ." ، ثم قال : " يا قبيصه إن  
المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حملة فحلت له المسألة  
حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له  
المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال : سدادا من عيش ، ورجل  
أصابته فاقه حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد أصابت فلانا  
فاقه فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال : سدادا  
من عيش ، فما سواهن من المسألة يا قبيصه سحتا يأكلها صاحبها  
سحتا " <sup>(١)</sup> .

وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : " إنى أكره أن أرى  
الرجل فارغاً لا فى أمر دنياه ولا فى أمر آخرته " <sup>(٢)</sup> .

(١) تحمل حملة : هي المال الذي يتحمّله الإنسان أى يستدنهه ويدفعه في إصلاح ذات  
البين كإصلاح بين قبيلتين ... انظر شرح التنوّي على مسلم ٣ / ٨٢ . الحديث في  
صحيح الإمام مسلم ٣ / ٩٧ و ٩٨ كتاب الزكاة باب من تحل له المسألة .

(٢) إحياء علوم الدين ٢ / ٦٢

وقيل لأحمد بن حنبل : ما تقول فيمن جلس في بيته أو مسجده  
وقال : لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي ؟ ، فقال أحمد : هذا رجل جهل  
العلم ، أما سمع قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " إن الله جعل  
رزقى تحت ظل رمحى " <sup>(١)</sup> ، قوله - عليه السلام - حين ذكر الطير  
قال : " تغدوا خماساً وتروح بطاناً " <sup>(٢)</sup> فذكر أنها تغدوا في طلب  
الرزق وكان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتجررون  
في البر والبحر ويعملون في نخائهم والقدوة بهم .

وقال أبو قلابة لرجل : لأن أراك تطلب معاشك أحب إلى من أن  
أراك في زاوية المسجد .

وروى أن الأوزاعي لقى إبراهيم بن أدهم - رحمهم الله  
وعلى عنقه حزمة حطب ، فقال له " يا أبا إسحاق إلى متى هذا ؟  
إخوانك يكفونك ؟ " فقال : " دعني عن هذا يا أبا عمرو ، فإنه بلغنى  
أنه من وقف موقف مذلة في طلب الحلal وجبت له الجنة " .

وقال أبو سليمان الداراني : " ليس العبادة عندنا أن تصرف  
قدميك وغيرك يقوت لك ؟ ولكن ابدأ برغيفيك فأحرزهما ثم تعبد " <sup>(٣)</sup> .

<sup>(١)</sup> قال العراقي : رواه أحمد من حديث ابن عمر وإسناده صحيح ، هامش الإحياء  
٢ / ٦٣ ، وفي صحيح البخاري بلفظ جعل رزقى تحت ظل رمحى وجعلت الذلة والصغار  
على من خالف أمرى " . الفتح ٩٨ / ٦ كتاب الجهاد باب ما قبل في الرماح .

<sup>(٢)</sup> الإحياء ٢ / ٦٣ .

<sup>(٣)</sup> المصدر السابق ٢ / ٦٣ .

## وفي الختام نقول :

لا مجال لمن يزعم أن الدين يدعو إلى القعود والتوابل ،  
أو يدعو إلى الركون وإلى المسكنة والفقر .

بل إن الدين يحث كل فرد مسلم على أن يسعى ويعمل ويكد  
ويتبع ملتمساً الرزق في خبايا الأرض ، وتحت أديم السماء كيما كان  
العمل زراعة أو صناعة أو تجارة أو احترافاً بأى حرفه من الحرف  
النافعة سواء كان العمل لنفسه أو لغيره .

وعلى كل أبناء الأمة أن يعملوا متضامنين على سد كل ثغرة  
في بيان مجتمعهم وأن يبحثوا عن الأعمال والمشروعات التي تفتقر  
إليها الأمة في كل مجال ليجمعوا بين الدين والدنيا ، وما أجملهما إذا  
اجتمعا .

أسأل الله أن يهبنا الغنى والسعادة والعزة وهو نعم المولى ونعم  
النصير .

أ.د / محمد عبد الحافظ إبراهيم عون  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن  
وكيل كلية أصول الدين بأسيوط

## الفهرست

الصفحة	الموضوع
١٧٩	مقدمة البحث
١٨٢	معنى العمل والكسب لغة واصطلاحاً
١٨٨	أثر الكسب الحرام على الفرد والجماعة
١٨٩	دعوة الإسلام إلى العمل
٢٠١	العمل والتوكيل على الله
٢٠١	رأى مخالف لما عليه فقهاء الأمة وعلماؤها
٢٠٦	حتى الإسلام على الاشتغال بالمهن المختلفة
٢٢١	حقوق العامل وواجباته في الإسلام
٢٢٤	واجبات العامل
٢٢٨	حكم البطلة في الإسلام
٢٣٣	الخاتمة